

أحكام القرآن

حية أو ذبيحة كافر وذكر تحريم الخنزير معها وقد قيل مما كنتم تأكلون إلا كذا .
وقال تعالى فكلوا مما رزقكم الله حلالا طيبا واشكروا نعمة الله إن كنتم إياه تعبدون إنما
حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به وهذه الآية في مثل معنى الآية
قبلها .

قال الشافعي في رواية حرمة عنه قال الله وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم فاحتمل ذلك
الذبايح وما سواها من طعامهم الذي لم نعتقده محرما علينا فآنيتهم أولى أن لا يكون في
النفس منها شيء إذا غسلت .

ثم بسط الكلام في إباحة طعامهم الذي يغيبون على صنعه إذا لم